

<p>تصنيف هذا القرار:</p> <p>نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1986</p> <p>نسخة من تصنيف المواضيع</p> <p>في باب:</p> <p>الباب الفرعي:</p>	<p>القرار رقم AGN/55/RES/11</p> <p><u>الموضوع:</u></p> <p>تمويل مشروع التشييد في ليون ونقل مقر المنظمة</p>
--	--

نص القرار

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية - انتربول، في دورتها الـ 55 المنعقدة في بلغراد من 6 إلى 13 تشرين الأول/أكتوبر 1986 ،

إذ تتذكر قرارها جع/54/قر/9 (واشنطن، 1985) المعنون "تشبيد المقر الجديد"،

وقد اطلعت على التقريرين 6 و 6 مكررا اللذين قدّمتها الأمانة العامة، المعنونين "توصيات المستشارين الماليين"، وناقشتهما في إطار لجنة،

وقد أعلمت بالتقدم الحاصل في تنفيذ مشروع التشييد (ولا سيما إيداع طلب رخصة التشييد) وبالجدول الزمني للعملية (انتهاء التشييد في شهر كانون الأول/ديسمبر 1988)،

ونظرا إلى أن تنفيذ العملية، حسب المعطيات المتيسرة حاليا، يستتبع الكلفات التالية (محسوبة حسب سعر الصرف التالي: الف س الواحد = 3,9 ف ف):

(1) للتشييد (تقديرات تموز/يوليو 1986 ، دون الضريبة، التي تشتمل على مبلغ تحوّطي نسبته 4% في السنة، أخذا في الحسبان للزيادة المحتملة لكلفة التشييد في بلد المقر عامي 1987 و 1988)، عدا تجهيزات مبنى المقر (التي رصد لها مبلغ تحوّطي خاص في صندوق الاستثمار):

25 230 000 ف س

(2) للتدابير الامنية التكميلية (تقديرات تموز/يوليو 1986 ، دون الضريبة، التي تشتمل على مبلغ تحوّطي نسبته 4% في السنة، أخذا في الحسبان للزيادة المحتملة للكلفة الناجمة عن التضخم النقدي في بلد المقر عامي 1987 و 1988):

595 000 ف س

(3) للمهمة الخاصة بالمبنى الجديد (تقديرات تموز/يوليو 1986 ، دون الضريبة، التي تشتمل على مبلغ تحوُّطٍ نسبته 4% في السنة، أخذًا في الحسبان للزيادة المحتملة للكلفة الناجمة عن التضخم النقدي في بلد المقر عامي 1987 و 1988):
494 000 ف س

(4) لنقل موظفي الأمانة العامة الى ليون، وفيما يخص الموظفين الذين لا يقبلون الانتقال، لتعويضات التسريح، عدا التدابير الاجتماعية المواكبة (تقديرات تموز/يوليو 1986 ، دون الضريبة، بلا تحوُّطٍ للتضخم النقدي ولا لزيادة التعريفات أو جداول الحساب، تلك التقديرات التي تشكل فرضية عمل قد يصر الى اضافة مزيد من الدقة عليها قبل الانتقال الفعلي بعدة أشهر):
3 462 000 ف س

(5) ترحيل الممتلكات المنقولة وتجهيزات الأمانة العامة (تقديرات أوائل 1984 ، دون الضريبة، بلا تحوُّطٍ للتضخم النقدي؛ تلك التقديرات التي لم تؤخذ فيها بالاعتبار التغيرات على صعيد حجم التجهيزات وطبيعتها - المحولة الآلية للرسائل، أجهزة الكمبيوتر، آليات العمل المكتبي... الخ - الناجمة عن إعادة التنظيم التي ستتابع حتى الانتقال):

544 000 ف س

30 325 000 ف س

المجموع

وإذ تلاحظ ان المبلغ الإجمالي (محسوبا حسب سعر الصرف التالي: الـ ف س الواحد: 3,9 ف ف) الي يجب العمل على تمويله لإنجاز العملية بنجاح، يتكون من:

(1) كلفة العملية كما قدرت آنفا:
30 325 000 ف س

(2) مبلغ (يعادل 2% من الـ 30 325 000 ف س) يرصد تحوُّطًا للامور غير المتوقعة ولعناصر الكلفة التي لم يخصص لها رصد في التقدير المذكور آنفا:
606 000 ف س

(3) مبلغ مقدر للقيمة القصوى لضريبة القيمة المضافة التي ستكون المنظمة، عند انتهاء العملية، قد دفعتها ولم يرد لها بلدها بلدها المقر بعد:

1 295 000 ف س

32 226 000 ف س

المجموع

وإذ تلاحظ أيضا:

- (1) ان المبلغ المرصود في صندوق الاستثمار والمخصص لتشييد المقر الجديد قد بلغ في 1986/1/1 مبلغا قدره 15 602 000 ف س،
- (2) ان المصروفات المجراة خلال السنة المالية 1986 من صندوق الاستثمار، والتي حسمت من هذا المبلغ، مرتبطة بمصروفات مدرجة في تقديرات كلفة العملية الآتفة الذكر،
- (3) ان المبلغ المذكور سيؤتي، قبل ان ينفق خلال هذه العملية، فوائد قدرها 400 000 ف س،
- (4) ان الممتلكات العقارية المؤلفة من مجمل ما يتكوّن منه المقر الحالي للمنظمة (والمقدرة في حزيران/يونيو 1986 - 41 400 000 ف ف) قد تباع بثمن قدره 10 000 000 ف س تقريبا،
- (5) ان المنظمة، تبعا لموعد وطرائق عملية البيع هذه، لن تتمكن مع ذلك من التعويل على تيسر هذا المبلغ فعلا خلال تنفيذ مشروع التشييد ونقل المقر الى ليون،

وقد أحيطت علما بالنتيجة السلبية التي أفضى اليها النظر، عملا بالقرار جع/54/قر/9، في أمر منظومة تمويل قائم على توظيف الأموال المخصصة للعملية على نحو يجعل فوائدها تعطي تسديد قرض معادل،

وإذ تعتبر، أخذا في الحسبان للمعطيات السابقة:

- (1) أنه سيتوجب على المنظمة، خلال سير العملية، اللجوء الى تمويل قروض مصرفية دوّارة (roll over)، يمكن أن تبلغ مبلغا أقصاه 16 224 000 ف س (الف س الواحد = 3,9 ف ف)، تضاف اليه فوائد هذه القروض،
- (2) أن هذا المبلغ الأقصى يجب ان يسوّى:

أ. تخفيضا في مجال تحقيق ربح في مجال صرف العملة، أو تلقي المنظمة هبات أو اعانات ضمن نطاق العملية،

ب. زيادة في حال حصول خسارة في مجال صرف العملة ضمن نطاق العملية، أو تجاوز زيادة كلفة العملية المترتبة على التضخم النقدي في بلد المقر عامي 1987 و 1988 المبالغ التحوطية المخصصة لذلك في التقديرات المدرجة في هذا القرار،

- (3) أن رصد القروض الدوّارة (roll over) سيتعيّن تحويله، عند انتهاء العملية (بعد قبض ثمن بيع المقر الحالي واستعادة المنظمة ضريبة القيمة المضافة)، الى قرض مصرفي ذي معدل فائدة ثابت وأجل محدد،

4) ان رصد هذه القروض، في اطار هذه المقدمات، ودون أخذ احتمال تسوية المبلغ الاقصى للقروض الدوّارة (roll over) في الحسبان، سيكون في حدود 5 000 000 ف س،

ترخص التعاقد، وفق الفقرة 2 من المادة 22 من النظام المالي، على قروض مصرفية من النوع الدوّار (roll over) حتى مبلغ أقصاه 16 224 000 ف س (أو ما يعادله بعملة أخرى) تضاف اليه فوائد هذه القروض،

تخصص هذه القروض لتنفيذ العملية التي أجريت بشأن مجملها تقديرات الكلفة المدرجة في حيثيات هذا القرار،

تكلف الامين العام باجراء التسويات تخفيضا للمبلغ الاقصى لهذه القروض، وفقا للقواعد المبينة في حيثيات هذا القرار،

تحصر في اللجنة التنفيذية - وفي الحالات الطارئة، بين دورات اللجنة التنفيذية، في رئيس المنظمة - حق تسوية المبلغ الاقصى لهذه القروض زيادة، وفقا للقواعد المبينة في حيثيات هذا القرار،

تأذن للامين العام باستخدام السيولات المتيسرة لدى المنظمة استخداما مؤقتا لتمويل العملية ضمن التقيد بالنظام المالي وبقواعد حسن التسيير،

تدعو الامين العام الى ان يقدم الى الجمعية العامة، في دورتها الـ 56 (1987)، تقريرا عن سير تشييد العملية، وتحديد البيانات المالية المتعلقة بها.
